

وهم بعض المنطقيين في بعض هذه الشّروط

وهذه الأضرب الأربعة بيّنة عند الذّهن بذاتها ، لا تحتاج إلى استنباط ونظر . وقد يوهم أنّ كون العكس على قلب محمولها موضوعاً . على أنّهم لو سلّم لهم اتجاّه لكان إنّما ينتج بالردّ إلى الثّاني ؛ والثّاني إنّما يتّضح كونه قياساً بالردّ إلى الأوّل . وفي ذلك إثبات الأصل بالفرع ، وفيه من الكلف والمشقة ما يجب اطّراحه .

واعلم أنّ المقدمتين في هذا الشّكل - إذا كانتا¹ ضروريّتين أو مطلقتين - [41و] كان حصول النتيجة بيّناً ؛ لأنّ الأصغر داخل بالفعل تحت الأوسط ؛ فالحكم على الأوسط حكم عليه لا محالة .

أمّا إذا كانتا ممكنتين فليس بيّن تعديّ حكم الأوسط إلى الأصغر حسب بيانه في المطلقتين والضروريّتين . وذلك لأنّ الأصغر فيهما كان أوسط بالفعل ؛ فإذا حكمنا على كلّ ما هو أوسط بالفعل بحكم كان ذلك الحكم حكماً على الأصغر ، لا محالة . ولا يتردّد العقل في وجوب ذلك . وأمّا في الممكنتين ، فإن لم يدخل الأصغر تحت الأوسط بالفعل بحكم ، لم يظهر تعديّ ذلك الحكم إلى ما هو أوسط بالقوّة ، لا بالفعل . لكنّه - وإن كان في البيان دون ما تقدّم - فليس يحتاج إلى أن بيّن بشيء آخر ، بل يكفي فيه أدنى بيّنة .

فإن كان الأكبر ، إذا كان ممكناً للأوسط والأوسط ممكناً للأصغر ، كان الأكبر ممكناً للأصغر ؛ والأصغر ، إذا أمكن أن يكون للأوسط الممكن كونه أكبر ، أمكن كونه أكبر ، لأنّ إمكان الإمكان قريب عند الذّهن أنّه إمكان .

1 الأصل : كانت .